من فعل موضوع لشئ يستعان به في ذلك الفعل انما
تركه الشهرة امره وللاكتفاء بما بعد الفا وهو يجئ على
مثال الى آخره ما يعالج به الفاعل المفعول فخرج
من اللازم لأنه لا يتعدى الى المفعول لوصول الأثر
اليه اى المفعول فيجئ جواب لهما اى لكم الآلة على مثال
يعلب اى على مثال مِفعل ويجئ على هذا اسم المكان
نحو المنبر ومثال مكسحة اى على مثال مِفعلة بالتاء
على السماع ومثال مِفتاح اى على مثال مِفعال ويجئ على
هذا الوزن اسم المكان نحو المحراب ومبالغة الفاعل
نحو المقام والمصدر المطلق نحو الميعاد وانما يأتي
من الوزن لئلا يحتاج الى الموزون والمثال ومثال
مصفاة وهي ايضا مفعلة لأن اصله مصفوة قلبت
الواو الفا وانما ذكرها لئلا يتوهم خروجها حيث
لم يكن على وزن مكسحة ظاهرا وقالوا مرقات بالكسر
على هذا اى على انها لكم الآلة كالمصفاة لأنه اكم لما
يرقى اي يصعد وهو السلم ومن فتح الميم فقال المرقات
اراد المكان دون الزمان الآلة والحاصل انه يفهم
من السلم معنيان بمعنى الآلة وهو ما فتح المص ومعنى معنيان بيان
الظرفية وهو المراد فيه ومن اراد معنى الاول كسر الميم
ومن اراد الثاني فتح الميم والمعنى منهما واحد لكن الارادة
مختلفة ولما كان مشتركا لامه سوا الا وهو ان الامثلة
المذكورة

المذكورة لسماء الآلة وليست على الاوزان المذكورة اجاب
بقوله وشذ مدهن الاناء الذي جعل فيه الدهن ومسعط
الاناء الذي جعل فيه السعوط ومدق لما يدق به ومنخل لما
ينخل به والمكحلة للأناء الذي جعل فيه الكحل ومحرض
للأناء الذي جعل فيه الكاشنان حال كونها مضمومة الميم
والعين والقياس كسر الميم وفتح العين قيل هذه المد
المذكورات ليس باسم الآلة يجري على فعله ويعم كفعل
حتى اذا فعل السعوط ومن غير ذلك الاناء لا يسمى
مسعطا وكذا المدق حتى اذا كان الدق بغير ذلك الآلة
لا يسمى ايضا مدقا وكذا ما بعده فتعين ان هذه الآلة
اسماء لهذه الأوعية لا اسم الآلة الاصطلاحي وجاء
مِدق ومِدقة بكسر الميم وفتح العين على القياس الواردة
في اسم الآلة هذا تنبيه تذكر ما ذكر في الاول على كيفية
بناء المرة وهي المصدر الذي يدل على الوحدة من وحدات
الفعل باعتبار الحقيقة لا باعتبار الخصوصية المرة
من نوع مصدر الثلاثي المجرد وعلى فعلة بفتح الفا و
سكون العين نحو ضربت ضربة في السالم وقمت قومة
في غيره وذلك لأن المصدر المطلق بمنزلة اسم الجنس فكما
يفرق بين اسم الجنس والوحدة بالتا نحو تمر وتمرة وتفاح
وتفاحة كذلك يفرق بين المصدر المطلق والمرة بالتاء
لأنه لما كان الثلاثي مطلوبا فيه الخفة بحسب الاصل

Copyright © King Saud University